




# 10 عناوين يجب أن نبحث عنها في برامج المرشحين/ات للانتخابات النيابية

## نظرة حقوقية





## 1- ضمان الحقوق الأساسية

- الحث على تطبيق وتعديل القوانين لتتماشى مع معايير الاعلان العالمي لحقوق الانسان، بما فيها الحق في الحياة والأمان وحرية التنقل ومستوى معيشي يكفي لضمان الصحة والرفاهة للفرد ولأسرته، وخاصةً على صعيد المأكل والملبس والسكن والعناية الطبية.

## 2- المحاكمة العادلة، مناهضة التعذيب والاختفاء القسري

- تطبيق وتعديل القانون (2017/65) "معاينة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة":  
اضافة آليات حماية الشهود والتعويض، وقرار عدم سريان مرور الزمن على جريمة التعذيب وإقرار وجوب الحكم بإعادة تأهيل ضحايا التعذيب دون اعطاء القضاة الاستثنائية بتقريره من عدمه.
- الحث على تطبيق المادة 47 من أصول المحاكمات الجزائية التي تضمن حقوق الموقوفين: تضمن هذه المادة الحق في محاكمة عادلة من خلال ضمان حقوق الموقوفين خلال التحقيقات.
- الحث على تطبيق القانون (2018 /105) بشأن المفقودين والمخفيين قسراً والمادة 37 التي تجرم الإخفاء القسري وتفعيل دور الهيئة الوطنية للمفقودين والمخفيين قسراً والمصادقة على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.  
منذ الحرب الأهلية، لا يزال مصير الآلاف من ضحايا الاختفاء القسري مجهولاً حتى اليوم. من الضروري المطالبة بعودة المخفيين قسراً في السجون السورية.
- تطوير المرسوم 14310 المتعلق بتنظيم السجون: وهو مرسوم قديم صدر عام 1949، يفشل في مراعاة العديد من حقوق السجناء.

## 3- إلغاء العبودية ونظام الكفالة

- تعديل المادة السابعة من قانون العمل اللبناني التي تستثني العاملات المنزليات الأجانب ونظام الكفالة:  
حتى اليوم، لا تزال أكثر من 250.000 عاملة منزلية أجنبية تعاني من العيش تحت نظام العبودية الحديث. لا يمكن استرداد حقوقهن إلا من خلال ادراجهن في قانون العمل اللبناني.

## 4- حرية التعبير وحرية الصحافة

- الامتناع عن استغلال القوانين التي تجرم التعبير، أي قوانين القذح والذم والتحقير والغاء المادة 384 والمادة 386 والمادة 388:



غالباً ما تنتدع السلطات بقوانين القذح والذم للحد من حرية التعبير أو استدعاء الأفراد إلى التحقيق إثر منشوراتهم الموجهة نحو السلطة العامة، ومن بينها رئيس الجمهورية. بالتالي يجب إلغاء المادة 384 من قانون العقوبات -"من حقر رئيس الدولة عوقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين. وتفرض العقوبة نفسها على من حقر العلم أو الشعار الوطني علانية بإحدى الوسائل المذكورة في المادة 209."

• إقرار قانون جديد للإعلام بما يتناسب مع حرية الإعلام والصحافة.

## **5- ضمان الحريات الشخصية**

• إلغاء المادة 534 من قانون العقوبات اللبناني، التي تحظر إقامة علاقات جنسية "تعارض مع نظام الطبيعة":

غالباً ما تستغل هذه المادة لممارسة العديد من الانتهاكات والاعتقالات بحق مجتمع الميم في لبنان.

## **6- ضمان حقوق المرأة**

• تعديل القوانين التمييزية والمجحفة بحق المرأة:

ضمان الحق في اعطاء الجنسية والحق في الاجهاض، واعتماد نظام الكوتا النسائية في البرلمان وقرار قانون موحد للأحوال الشخصية وتجريم زواج القاصرات هي خطوات أولية وأساسية لضمان المساواة في الحقوق. بالإضافة الى حق المرأة بالتحكم في جسدها.

## **7- محاسبة مرتكبي التحرش والاعتصاب والعنف الأسري**

• تعديل القانون 2020/205 "قانون التحرش الجنسي وتأهيل ضحاياه":  
على الرغم من أهمية إقراره عام 2020، إلا أن القانون تنقصه تدابير حماية رئيسية منها الحماية للضحايا في أماكن العمل.

• اعادة تعديل القانون 2014/293 "قانون العنف الأسري":  
العمل على اعادة تعديل القانون لناحية تعريف العنف الأسري، وإلزام المعتف بالتأهيل. تفشل تعديلات القانون الأخيرة بتجريم الاعتصاب الزوجي وحماية الضحية في بعض الحالات.

## **8- حماية اللاجئين**

• على الصعيد الدولي:

العمل على توقيع وتصديق الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951

- على الصعيد المحلي:

إصدار قانون داخلي للاجئين، يتناسب مع المعايير الدولية وخاصة عدم معاقبة اللاجئين جراء دخولهم غير القانوني للحد من الانتهاكات بحقهم.



## **9- استقلالية القضاء والمحاسبة:**

- إقرار قانون استقلالية القضاء:  
على قانون استقلالية القضاء أن يضمن مبدأ الفصل بين السلطات واستقلالته ووضع نظام محاسبة.

## **10- تفعيل دور الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان النيابية**

- إعادة تعديل القانون (2016/62) "انشاء الهيئة الوطنية لحقوق الانسان" المتضمنة لجنة الوقاية من التعذيب":  
فشل تعديل هذا العام في تحديد معايير الشفافية لتعيينات الأعضاء ويجدد للأعضاء دون احتساب السنوات الماضية لولايتهم بدلاً من انتخاب أعضاء جدد على أساس الكفاءة.
- الحث على تعاون لجنة حقوق الإنسان النيابية مع المنظمات الحقوقية لضمان حقوق الإنسان في لبنان.